

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٩٩٤ لسنة ٢٠١٨

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١ / ١٠ / ١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقار كل منها واختصاصه ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُنشأ فرع للتوثيق باسم « فرع توثيق نادى قضاة الفيوم » ، يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالفيوم - قسم شرطة أول الفيوم - محافظة الفيوم ، ويكون مقره (ببنى نادى قضاة الفيوم) ، ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه فى دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى .

(المادة الثانية)

على أن يعمل هذا الفرع يومان فى الأسبوع وهما (السبت والأحد) .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٩ / ١٢ / ٢٠١٨

صدر فى ٤ / ١٢ / ٢٠١٨

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم